



محكمة قيادي سابق في تنظيم "داعش" بجنوب دمشق، أمام محكمة روتردام - هولندا ملخص محضر مراقبة اليوم الأول 14 سبتمبر

تنويه

لا تُعد هذه الوثيقة سجلاً رسمياً لجلسة المحكمة، وإنما هي ملخص جرى إعداده بالتعاون مع مؤسسة نوهانوفيتش (Nuhanovic Foundation) استناداً إلى ملاحظات ميدانية جُمعت من خلال حضور ممثليها لجلسات المحاكمة. كما نود التنويه بأن هذه الترجمة هي ترجمة غير رسمية، نُشرت لأغراض المعلومات فقط، ولا تُعتبر وثيقة قانونية معتمدة.

ملخص جلسة المحاكمة

عُقد اليوم الأول من الجلسة الموضوعية (جلسة النظر في الموضوع) في قضية "أركيل" (Arkel) في هولندا بتاريخ 14 سبتمبر أمام محكمة الناحية في روتردام. وتختص محكمة الناحية في لاهاي بالنظر في قضايا جرائم الحرب، غير أن جلسات المحاكمة الموضوعية تُعقد في روتردام.

وقد حضر المتهم الجلسة رفقة محاميه (دفاعه). كما حضر إجراءات المحاكمة مدعيان عامان ومترجمون للغة العربية.

لائحة الاتهام

يُواجه المدعى عليه تهمة شغل منصب قيادي داخل تنظيم "داعش" في الفترة ما بين 1 فبراير 2014 و21 أبريل 2018. وتتمثل التهم الموجهة إليه فيما يلي:

- **المشاركة بوصفه قيادياً في منظمة بقصد ارتكاب جرائم دولية**، مثل الاعتداء على الحياة والسلامة الجسدية، والانتهاك الصارخ للكرامة الشخصية، وإصدار الأحكام وتنفيذ الإعدادات دون محاكمة سابقة (الاعتداءات، والمساس بالكرامة الشخصية، وتنفيذ العقوبات دون صدور حكم قضائي).
- **المشاركة بوصفه قيادياً في منظمة تهدف إلى ارتكاب جرائم إرهابية.**

ولفتت المحكمة إلى أن الجلسة تُبث عبر البث المباشر، وأنه يشار إلى الشهود بأحرف أسمائهم الأولى أو بأرقام مخصصة لهم حمايةً لخصوصيتهم وأمنهم.

هذا وقد تعذر على قاضي التحقيق (*rechter-commissaris*) الاستماع إلى شاهد يتواجد في تركيا. وعلى الرغم من أن الدفاع لم يتنازل عن الاستماع إلى هذا الشاهد، إلا أنه أبدى رغبته في المضي



قديماً في نظر القضية موضوعياً. كما أبدت النيابة العامة الرغبة ذاتها في مواصلة المحاكمة. ورأت المحكمة أنه من غير المرجح الاستماع إلى هذا الشاهد في المستقبل القريب، وقررت السير في إجراءات الدعوى.

استجواب المحكمة

استهلت المحكمة الجلسة الأولى بمناقشة المذكرة المكتوبة المقدمة من الدفاع. وينحدر المدعى عليه من مخيم اليرموك؛ وينتمي والده إلى محافظة اللاذقية (وهي منطقة يقطنها الكثير من أبناء الطائفة العلوية، غير أن والده كان مسلماً سُنيّاً)، بينما تنتمي أمه إلى أصول فلسطينية.

تلقى المدعى عليه تعليمه المدرسي في اليرموك، وسجل لدراسة اللغة الإنجليزية في إحدى جامعات دمشق. وقد توفي شقيقه الأكبر في الحرب عقب سوقه للخدمة العسكرية الإلزامية (التجنيد إجباري).

وفي عام 2006، أُلقي القبض على المدعى عليه بشبهة التواصل مع جهات معادية للنظام السوري؛ حيث وُجّهت إليه تهمة التجسس، ويُعزى ذلك جزئياً إلى دراسته للغة الإنجليزية في جامعة دمشق، واحتُجز لمدة 5 سنوات. وتعرّض خلالها للتعذيب، وقضى 100 يوم في الزنزانة الانفرادية (العزل الانفرادي)، تلاها احتجاز جماعي، حيث انضم بعض المحتجزين الآخرين لاحقاً إلى "جبهة النصرة" وتنظيمات مماثلة. وأُفرج عنه في عام 2011 دون أن تصدر بحقه أي إدانة قضائية. وجُرّد عقب الإفراج عنه من حقوقه المدنية والعسكرية، ولا يزال يعاني من مشاكل صحية مستمرة من تلك الفترة، بما في ذلك آلام ومشاكل في الظهر.

إلى جانب الأضرار الجسدية التي لحقت به خلال فترة الاحتجاز، أفاد المدعى عليه (أو المتهم) بأنه أُصيب بجروح المرة الأولى في صيف عام 2012 عندما فتح النظام النار أثناء تظاهرة أثناء وجوده لشراء المستلزمات الغذائية، وأُصيب مرة أخرى في عام 2013 خلال قصف استهدف منطقة اليرموك.

شارك المدعى عليه (المتهم) في التظاهرات المناهضة للنظام السوري في عام 2011. وعاش بالتناوب بين مخيم اليرموك وولدا حتى عام 2015، عندما انتقل إلى الحجر الأسود بعد حمل زوجته. وعقب مناقشة الإفادة الشخصية، حُصص جزء أساسي من جلسة الاستماع لمواجهة المشتبه فيه بصور ومقطع فيديو وإفادات الشهود.



عرض القاضي صوراً متعددة ومقطع فيديو للمدعى عليه؛ حيث أظهرت إحدى الصور المدعى عليه وهو يقرأ القرآن، والتي التقطتها له أخته في يونيو/حزيران أو يوليو/تموز 2011 في منزل والديه في اليرموك، بعيد الإفراج عنه بوقت قصير، وقام بنشر هذه الصورة لاحقاً على حسابه في فيسبوك.

أُحيلت التحقيقات المتعلقة بالمتهم (المدعى عليه) بناءً على بلاغات قدمها أفراد إلى "المركز السوري للإعلام وحرية التعبير" (SCM)؛ حيث أدلى هؤلاء الأفراد بإفادات تجرّمية ضد المدعى عليه، مرفقة بالصورة التي نشرها بنفسه على موقع فيسبوك. وأثناء سير التحقيق، تم الاعتراض الهاتفي (تنصّت مكالمات) المدعى عليه. علاوة على ذلك، حصل مكتب التحقيقات الفيدرالي (FBI) على وسيط تخزين بيانات من منطقة النزاع، يحتوي على وثائق قد تكون مرتبطة بتنظيم "الدولة الإسلامية" (داعش).

أظهر مقطع فيديو عُثر عليه على وسيط تخزين البيانات المدعى عليه في حفل زفاف تُليت فيه أغنية تمجّد تنظيم "الدولة الإسلامية". ودفع المدعى عليه بأنها كانت أغنية زفاف تقليدية تمّ تعديل كلماتها فحسب. واستجوبت المحكمة المدعى عليه حول أسباب ترديده لكلمات تشير إلى فتح روما ومؤسس تنظيم إرهابي، فأجاب المدعى عليه بأن التنظيم كان يحظى بشعبية في ذلك الوقت، وأن العديد من الفصائل لم تكن معادية له، حتى إن الأطفال شاركوا في تلك الاحتفالات.

وعقب استعراض هذا المقطع المصور، خُصّصت الجلسة بشكل رئيسي للبتّ في مسألة ما إذا كان المدعى عليه هو الشخص المشار إليه في إفادات الشهود بصفته مسؤولاً أمنياً ("أمني") في تنظيم "الدولة الإسلامية". وأشار القاضي إلى أن العديد من الشهود وصفوه في ذلك الدور: كأمر للجهاز الأمني، ومشارك في عمليات الاعتقال والاحتجاز والإعدام، وكأحد مؤسسي التنظيم في المنطقة وفقاً لأقوال بعضهم. وقد تعرّف عليه العديد من الشهود من خلال صورة شخصية، بينما اعتمد آخرون على الشائعات والنقل غير المباشر (السماع)، إذ لم يروه سوى بضع مرات، أو لم يلتقوا به شخصياً قط في بعض الحالات.

أنكر المدعى عليه ذلك ومثّل متمسكاً بأن الإفادات التي أدلى بها أمام قاضي التحقيق هي الإفادات الصحيحة. وأفاد بأن هذه كانت شائعات كاذبة بثّها أشخاص بهدف التشهير به والنيل من سمعته. ووفقاً لأقواله، فإن القضية تتعلق بـ "خطأ في تحديد الهوية" (تشابه أسماء/هويات)؛ حيث رُبطت صورته خطأً بصورة شخص آخر منذ عام 2015 تقريباً. وذكر أنه حاول في ذلك الوقت تصحيح هذه الشائعة عبر أحد أفراد عائلته. وعندما استجوبته المحكمة بشأن أنشطته اليومية، أشار إلى أنه كان منشغلاً في تلك الفترة -شأنه شأن باقي المدنيين- بتأمين الغذاء والماء لعائلته. وأكد أنه لم يكن عضواً في أي مجموعة مسلحة، لكنه كان يتعاطف مع القوى المناهضة للنظام. وأشارت المحكمة إلى أن الشهود بذلوا جهوداً حثيثة وكبيرة من أجل الإدلاء بإفاداتهم.

عرضت المحكمة وثائق يُعتقد أنها صادرة عن تنظيم "الدولة الإسلامية"، تشمل سجلات رواتب وقائمة بأسماء المقاتلين تتضمن بياناً لشخص يحمل اسمه، ومُصنّفاً بأنه غير متزوج ومُسندة

إليه مهام أمنية. وطعن المدعى عليه في نسب هذا البيان إليه، دافعاً بأنه كان متزوجاً بالفعل في ذلك الوقت.

انتقل الاستجواب بعد ذلك إلى تاريخ زواج المدعى عليه الممتد بالتحديد، وهو التاريخ الذي تضاربت بخصوصه المصادر؛ إذ قدمت كلٌّ من إفادته الشخصية، والسجل الخاص بإدارة الهجرة والتجنيس الهولندية (IND)، وحكم صادر عن محكمة في دمشق، وثيقة الزواج، والإفادات المتضاربة لزوجته (بما فيها تلك الاستماع إليها من اعتراض مكالمات هاتفية) تواريخ مختلفة. وأوضح المدعى عليه أن إجراءات تسجيل الزواج اتخذت مساراً غير معتاد (استثنائياً) نظراً لتجربته من حقوقه المدنية بسبب فترة احتجازه، مما أدى إلى تسجيل الزواج لاحقاً فقط. وأشارت المحكمة إلى أنه لا يمكن استخلاص صورة واضحة أو استنتاج حاسم من هذه المعطيات.

وعقب ذلك، جرت مناقشة سلسلة من الصور الفوتوغرافية ومقاطع الفيديو والمقالات الإخبارية، شملت: صورة لرجال مسلحين بجانب راية، يظهر فيها المدعى عليه بصفته الشخص الوحيد دون سلاح ظاهر؛ ومقطع فيديو لمجموعة مسلحة تؤدي أنشودة؛ وتقارير إخبارية؛ ومواد منشورة على منصة يوتيوب تعود لعام 2017؛ ورسالة عبر تطبيق تيلغرام تتعلق بتغيير المسؤول الأمني ("الأمني") في المنطقة المعنية. وفيما يتعلق بكل مادة من هذه المواد، قدم المدعى عليه أحد تفسيرات ثلاثة: إما أنه كان حاضراً عن طريق المصادفة أو بصفة مختلفة؛ أو أن المادة لا تخصه ولا تمت له بصلة؛ أو أنها تشكل مثلاً على الشائعات الكاذبة المتداولة بشأنه.

طعن المدعى عليه (المتهم) في مصداقية عدد من الشهود، ودفع بأن فقرة يُنسب إليه فيها الحديث عن حمل السلاح قد تُرجمت على نحو غير صحيح. كما استشهد بكون أحد الشهود غير جاد في شهادته وغير موثوق به؛ لأنه علم لاحقاً أن هذا الرجل قد ارتكب عدة جرائم/مخالفات وكانت لديه كراهية وحقد تجاه الفلسطينيين، وهو السبب الذي جعل المدعى عليه يرى عدم جواز الأخذ بشهادته أو تصديقها. وتتخلص دفوعه في أن بعض المعلومات التجرّيمية تستند إلى اتهامات باطلة صادرة عن أشخاص يسعون للتوصل من مسؤوليتهم الشخصية وإبعادها عن أنفسهم.

أدلى الشهود بإفادات تفصيلية ومستفيضة حول قواعد السلوك التي فرضها تنظيم "الدولة الإسلامية" ومعاملته للمدنيين، بما في ذلك العقوبات الجسدية التي ورد أنه جرى تنفيذها في اليرموك. وأقر المدعى عليه بأن التنظيم كان يطبّق العقوبات جهاراً وعلانية أمام العامة، بحيث كان الجميع في المجتمع على علم بها، غير أنه نازع في تفاصيل محددة، مثل ادعاء الشاهد (أ.أ) بأن التدخين كان عقابه الإيداع في أقفاص. وذكر المدعى عليه أنه على الرغم من أنه لم يرَ تلك الأقفاص قط، فمن المحتمل أنه كان يتم إزالتها فور الانتهاء من استخدامها.

تناولت شهادات عديدة وبشكل موسّع المقار والمراكز التابعة لتنظيم "الدولة الإسلامية" والمخصصة للاحتجاز والتحقيق. وقد تضاربت الأقوال بخصوصها؛ إذ أصرّ المدعى عليه على أن



جميع المسميات (0 و3 و4) تشير إلى الموقع نفسه، بينما وصف بعضُ الشهود مراكز احتجاز متعددة ومستقلة تحت المسميات 0 و3 و4. كما وضع عدةُ شهودٍ المدعى عليه في موقع سلطة وإدارة على هذه المراكز، مدّعين أنه قام شخصياً باستجواب المعتقلين وإساءة معاملتهم، وأن الحراس كانوا يخضعون لأمره ويأتمرون بسلطته. وفيما أدلى أحد الشهود بشهادته مشيراً إلى أن المدعى عليه شغل منصب "الأمني"، أي المسؤول الأمني للتنظيم.

وصف أحد الشهود تعرّضه للضرب بكبلٍ وحزام، ثم اقتياده إلى مكتب وصل إليه المدعى عليه وجرت مخاطبته باسمه الصريح. ووفقاً لرواية الشاهد، أُستخدم قضيبت حديدي وإطار سيارة أثناء عملية الضرب، بينما كان المدعى عليه يتبادل الحديث مع المحققين طوال فترة الاستجواب. ولم ينكر المدعى عليه قيام تنظيم "الدولة الإسلامية" بتنفيذ عمليات إعدام علنية وتأييد/تعذيب، غير أنه ينفي جملةً وتفصيلاً تورطه الشخصي في ذلك، مشيراً إلى ما أسماه تناقضات بين روايات الشهود.

علاوةً على ذلك، أدلى الشهود بشهاداتٍ حول العديد من عمليات القتل في اليرموك، وُصفت عموماً بأنها من صنيع عناصر الجهاز الأمني ("الأمنيين")؛ إذ أُشير إلى أن المدنيين العاديين يفتقرون إلى النفوذ والسطوة اللذين يمكنهم من تنفيذ مثل هذه الجرائم بأنفسهم. وكان موقف المدعى عليه ثابتاً طوال اليوم الأول من المحاكمة، ومفاده أن كل هذه الحوادث سبقت الوصول الفعلي لتنظيم "الدولة الإسلامية" إلى المنطقة في عام 2014، حين كانت المنطقة تحت سيطرة "جبهة النصرة" وفصائل أخرى، وأن تنظيم "الدولة الإسلامية" -على أي حال- لم يكن بحاجة إلى تنفيذ عمليات القتل بغيره، إذ لم يكن يتردد في اعتقال الأشخاص، وكان ينفذ إعداماته علانية. وبناءً على هذا الطرح، نسب العديد من عمليات القتل المحددة، بما في ذلك قتل ناشط وعشرة من عمال الإغاثة، إلى الجماعات التي كانت تسيطر على المنطقة في الفترة التي سبقت وصول التنظيم، وليس للتنظيم نفسه.

تناولت الشهادات كذلك تفاصيل إعداماتٍ علنية استهدفت معارضين ومدنيين على حدٍ سواء، والتي كانت تُنفذ عادةً بإطلاق النار على الرأس، وغالباً ما تصدر بناءً على أحكام قضائية. وقد تضاربت شهادات الشهود بشأن بعض تفاصيل واقعة إعدام محددة لشاب يبلغ من العمر 18 أو 19 عاماً؛ حيث أفاد أحد الشهود بأن المدعى عليه لعب دوراً رئيسياً في هذه الواقعة وأن ذلك كان أمراً معروفاً بين الأهالي، بينما وصف شاهد آخر مُنفذ الإعدام بأنه ملثم ينتمي إلى جهاز الاستخبارات. ومن جانبه، سلط المدعى عليه الضوء على وجوه التناقض والتضارب في إفادات الشهود المتعلقة بإنهاء حياة هذا الشاب.

وأخيراً، وصف الشهود دواراً مرورياً أفادت المعطيات بوقوع العديد من عمليات الإعدام فيه؛ حيث أفاد باستعراض الرؤوس المقطوعة للأشخاص المُعدمين واستخدامها للعب كرة القدم في منطقة تخضع لسيطرة تنظيم "الدولة الإسلامية" برئاسة المدعى عليه. وصرح أحد الشهود أنه



رأى المدعى عليه يشارك في ذلك، بينما أقرّ شاهد آخر بأن هذا كان بالفعل القطاع الخاضع لسلطة المدعى عليه، لكنه ذكر أنه لم يرَ المدعى عليه يلعب كرة القدم بتلك الرؤوس. ومن جانبه، أفاد المدعى عليه بأنه لا يعلم شيئاً عن هذه الواقعة.

أسئلة النيابة العامة (الادعاء العام):

تناول الاستجوابُ الأوصافَ القائمة في المنطقة: الأسباب التي دعت تنظيم "الدولة الإسلامية" إلى تنفيذ عمليات إعدام بحق الأشخاص، وإعدام أحد أصدقاء المدعى عليه بعد اتهامه بالتجسس لصالح حركة حماس، والمساءلة حول السبب الذي جعله يعتبر -في عام 2015- أن تواجهه برفقة زوجته الحامل في مناطق سيطرة التنظيم يُعد أمراً أخذاً بدواعي الأمان. وأجاب المدعى عليه بأنه لم يكن ثمة مدعاة أو سبب لدى التنظيم لإلحاق الأذى به. وعند استيضاحه عن سبب عدم إدلائه بسردٍ أكثر تفصيلاً في مرحلة مبكرة حول المعاملة القاسية والإساءات التي تعرّض لها هو شخصياً، أجاب بأنه لم تُوجّه إليه أي أسئلة بشأن ذلك، وأنه يجد صعوبة في التحدث عنها. كما خضع للاستجواب بشأن التوقيت المحدد لمغادرته المنطقة: إذ تمسك المدعى عليه بأنه غادرها في نهاية مارس/آذار 2018، بينما تُشير الرسائل عبر تطبيق "واتساب" وحسابات التواصل الاجتماعي -وفقاً لما قدمته النيابة العامة- إلى أنه كان لا يزال متواجداً هناك خلال شهر أبريل/نيسان.

وعند استجوابه بشأن آرائه تجاه تنظيم "الدولة الإسلامية"، فرّق المدعى عليه بين أيديولوجية التنظيم وطريقة تطبيقها على أرض الواقع. وأفاد مراراً وتكراراً بأنه ليس في موقع يتيح له تقييم الأيديولوجية، نظراً لأنه يعتبر نفسه مسلماً معتدلاً ولم تكن لديه دراية أو خبرة كافية بالتوجهات الدينية للتنظيم؛ وكل ما يمكنه قوله هو أن الأنشطة العسكرية للتنظيم كانت لها تبعات وآثار سلبية على البلاد ككل. ومواجهةً لذلك، جابهته النيابة العامة (الادعاء) بهذه النقطة في عدة مناسبات، مشيرةً إلى أنه عاش في المنطقة لسنوات وصرح بنفسه أنه كان يعلم بتعرض الأشخاص للتعذيب والإعدام هناك، واستجوبته حول كيفية عدم تكوينه لنية أو رأي تجاه التنظيم رغم ذلك. وتمسك المدعى عليه بأن مجرد عيشه في المنطقة لا يمنحه في حد ذاته المعرفة الكافية للتقييم أو الحكم، وأنه لا يستطيع جزم ما إذا كان عناصر التنظيم متطرفين أم لا. وعند سؤاله عما إذا كان ذلك يعني احتمال كون التنظيم على حق، أجاب بأن هذا ليس ما قاله، موضحاً أن هناك فرقاً -من وجهة نظره- بين الأيديولوجية وتطبيقها؛ حيث وصف التطبيق بالسيئ، مستشهداً -من بين أمور أخرى- بما حدث لصديقه، لكنه كرر عدم قدرته على تقييم الأيديولوجية ذاتها.

وخضع المدعى عليه لمزيد من الاستجواب بشأن اتصالاته وتواصله مع قيادات بارزة في تنظيم "الدولة الإسلامية"؛ وأفاد بأنه كان يحضر الاجتماعات لغرض الاستماع فحسب، وأن هذه



الاتصالات تعود إلى ما قبل عام 2014، وأنه قطع صلاته بالكامل عقب مقتل شقيقه في سبتمبر/أيلول 2015.

وأخيراً، سُئل المدّعى عليه عن أسباب تأخره في توضيح موقفه بشأن مسألة "الخطأ في تحديد الهوية" (الاشتباه في الهوية) وعدم إثارتها إلا في مرحلة متأخرة، وعن سبب استخدامه للمصطلح الذي يطلقه تنظيم "الدولة الإسلامية" على نفسه ("الدولة"). وأجاب بأنه اتخذ موقفاً ثابتاً منذ لحظة توقيفه مفاده أن الاتهامات الموجهة إليه نابعة من تلك الجهة، وأن استخدام مصطلحات أو لغة مختلفة داخل المناطق الخاضعة لسيطرة التنظيم كان أمراً ينطوي على خطورة بالغة.

ملاحظات فريق الدفاع:

في ختام الجلسة، أثار فريق الدفاع عدة نقاط استناداً إلى ملف الدعوى، شملت: شاهداً أثبت في البداية هوية المدّعى عليه بقدرٍ من التأكيد، ثم تراجع عن ذلك التعرف في اليوم التالي، وإفاداتٍ تتصل بالظروف والأوضاع داخل السجن وخارجه، بالإضافة إلى إفاداتٍ تتعلق بوقائع القتل خلال الفترة الزمنية المشمولة لائحة الاتهام.

وستستأنف الجلسات انعقادها في 16 سبتمبر/أيلول عند الساعة 9:30 صباحاً.